

المواصفات الفنيّة المتعلقة  
بإنتاج بذور البقوليات العلفيّة  
و الرّعيّة و مراقبتها و التصديق عليها

1- مجال التطبيق:

ينظّم التثبيت على بذور البقوليات العلفيّة و الرّعيّة طبقا لأحكام هذه المواصفات الفنيّة. تنتمي بذور البقوليات العلفيّة و الرّعيّة الواردة بهذه التّرايب الفنيّة إلى الأنواع التّالية:

الفصّة معمرة : *Medicago sativa*

الفصّة حولية : *Medicago arbicularis*

*Medicago scutellata*

*Medicago truncatula*

*Medicago ciliaris*

*Medicago hispida*

قرفالة : *Vicia sativa* et sous espèces:

*Vicia villosa*

*Vicia narbonensis*

*Vicia tetrasperma*

برسم : *Trifolium alexandrinum*

*Trifolium subterraneum*

*Trifolium fragiferum*

*Trifolium incarnatum*

Hedysarum coronarium : سلة

Hedysarum carnosum

Hedysarum sativa

Lupinus albus : ترمس

Pisum sativum : جلبانة علفية:

Scorpiurus sulcatus : عقريية

Scorpiurus murucatus

Trigonella foenum-grecum : حلبة

## 2-القبول المراقبة:

يتعين على المنتجين الراغبين في إنتاج بذور البقوليات العلفية  
و الرعوية الامتثال للشروط التالية:

-أن يكون متحصلا على بطاقة مهنية مسلمة من طرف السلطة المختصة

( طبقا لأحكام الأمر عدد 101 لسنة 2000 المؤرخ في 18 جانفي 2000 )

-يجب على منتج البذور أن يرسل قبل 31 جانفي بالنسبة للبذر

الخريفي و قبل 31 ماي بالنسبة للبذر الربيعي مطلبا للتصديق على مطبوعة

رسمية لكل حقل للإكثار .

-أن يتصرف في قطع لم يقع استغلالها لإنتاج البقوليات خلال السنتين

السابقتين مباشرة لعملية الإكثار.

-يتعين أن لا تكون مساحة القطعة الواحدة للإكثار أقل من 1 هكتار.

-لا يمكن للمكثّر أن ينتج أكثر من صنف واحد بالنسبة لكل نوع على

نفس المزرعة المستغلة.

-الحصول على شهادة مثبتة للصنف.

### 3- بيان الإنتاج:

#### 3-1 الصنف:

مجموعة نباتية مزروعة، تتميز بعدد من الخصائص ( المورفولوجية، الجينية، الغذائية، الكيميائية أو غيرها....) والتي تحافظ على تلك الخصائص بعد الإكثار.

#### 3-2 مواد الإنطلاق:

- يطلق على مواد الإنطلاق، بالنسبة للنباتات المخصصة ذاتيا لتكوين البذرة عبارة « GO ».

- يطلق على مواد الإنطلاق المستعملة للحصول على الأصناف التاليفية بالنسبة للنباتات المخصصة خلطيا عبارة « Syno ».

- تتكون مواد الإنطلاق من الأصول المستعملة في التزاوج الأول بالنسبة للأصناف الهجينه.

#### 3-3- البذور قبل الأساسية و الأساسية:

يقصد بالبذور قبل الأساسية بذور الإكثار:

- المنحدرة من أي جيل يقع بين مواد الإنطلاق (Go ou Syno)، والبذور الأساسية تباعا بالنسبة للنباتات المخصصة ذاتيا و النباتات المخصصة خلطيا.

- المنتجة تحت مسؤولية المستنبت حسب قواعد الانتقاء للمحافظة على النقاوة الوراثية المطبقة على الصنف.

يقصد بالبذور الأساسية، بذور الإكثار:

- المنحدرة مباشرة من إكثار جيل البذور قبل الأساسية.

- المنتجة تحت مسؤولية المستنبت حسب قواعد الانتقاء للمحافظة

على النقاوة الوراثية المطبقة على الصنف.

-المخصّصة لإنتاج البذور من درجة البذور مثبتة الصلوحية، و البذور مثبتة الصلوحية جيل أوّل (Sc1) أو البذور مثبتة الصلوحية جيل ثاني (Sc). بالنسبة للنباتات المخصبة ذاتياً وغير الهجينة، المنتج المتحصّل عليه بواسطة حصاد الموادّ "Go" تعطي جيل أوّل "G1". وحصاد الجيل الأوّل "G1" يعطي الجيل الثاني "G2". وحصاد الجيل الثاني "G2" يعطي الجيل الثالث "G3" أو البذور قبل الأساسية. المنتج المتحصّل عليه بحصاد البذور قبل أساسية يعطي بذور الجيل الرابع للإكثار "G4" أو البذور الأساسية. بالنسبة للنباتات المخصبة خلطياً (الأصناف التاليفية)، الانتقاء للمحافظة على النقاوة الوراثية تنفذ بنفس الطريقة. وتسمّى أجيال الإكثار المتقدمة "Syno" (البذور المنحدرة مباشرة من التزاوج المتعدد (poly cross)، "Syn1"، "Syn2"، "Syn3" (البذور قبل الأساسية) و "Syn4" (البذور الأساسية). بالنسبة للأنواع و الأصناف الهجينة، تحمل بذور الجيل الذي يسبق مباشرة البذور مثبتة الصلوحية وحدها اسم "البذور الأساسية". و يحدد رقم هذا الجيل عند إيداع مطلب التسجيل الرسمي للأنواع والأصناف.

### 3-4 البذور مثبتة الصلوحية:

يعطي المنتج المتحصّل عليه عن طريق بذر البذور الأساسية البذور المثبتة الصلوحية (Sc). ويمكن للمكثّر في بعض الحالات و بعد موافقة الإدارة، إنتاج بذور مثبتة "Sc" من الجيل الأوّل (Sc1) أو بذور مثبتة الصلوحية من الجيل الثاني (Sc2). ويمكن تثبيت صلوحية الأصناف التاليفية طيلة أربع عمليّات إكثار متتالية.

### 3-5 البذور العادية:

يعطي المنتج المتحصّل عليه بواسطة زراعة البذور المثبتة الصلوحية البذور العادية.

#### 4- شروط وقواعد الزراعة:

##### 4-1- مصدر البذور:

يتعين على المكثر الذي قام بالزرع أن يثبت مصدر البذور بواسطة الاستظهار باللصقات الرسمية الموضوعة على أكياس اللف الأصلية.

##### 4-2- اللافتات والعلامات الدالة:

يتعين أن تحمل كل قطعة إكثار لافتة تنص على النوع والصف المعد للإكثار ورمز المكثر.

##### 4-3- كيفية الإنتاج:

##### 4-3-1- مواد الانطلاق:

##### أ- البذر:

يتم البذر بالنسبة للبرسم والفصة والعقربية والترمس على خطوط متباعدة بينها بمسافة 50 سم على الأقل. و تكون المسافة بين الخطوط المزروعة بالنسبة للسلة والجلبان والقرفالة والفصة من 60 إلى 80 سم.

##### ب- العزل:

يتعين أن تكون مواد الانطلاق وقبل الأساسية بالنسبة للأنواع المخصبة ذاتياً معزولة عن أي حقل آخر من نفس النوع بمسافة 500 متر على الأقل أو أن تكون محاطة بحقل إنتاج من الجيل الثاني من نفس الصف الذي يكون معزولاً بدوره ب 300 متر من أي صف آخر من نفس النوع.

يتعين أن تكون سلالات الانطلاق وقبل الأساسية و الأساسية للجلبان العلفي والقرفالة و أنواع أخرى مخصبة ذاتياً معزولة عن أي صف آخر من نفس النوع بمسافة لا تقل عن 100 متر أو أن تكون محاطة بحقل إنتاج من الجيل الثاني من نفس الصف الذي يكون بدوره معزولاً ب 10 أمتار عن أي صف آخر من نفس النوع.

### ج-الحصاد:

يجب أن يتمّ الحصاد في مرحلة ملائمة من النّضج تسمح بضمان إنبات متجانس للجيل الموالي. إضافة إلى ذلك يجب على الفلاح المكثّر أن يحرص على أن تكون المعدات المستعملة للحصاد قد تمّ تنظيفها جيدا. ويجب استعمال أكياس جديدة. ويجب أن تكون الحصص معرّفة.

### د-مدّة الإكثار:

يمكن المحافظة على مزارع الإكثار بالنّسبة لأنواع المعمرة أو متعددة السنوات إذا كانت تستجيب لمقتضيات المواصفات الحاليّة.

### 4-3-2 البذور المثبتة الصّلوحية:

#### أ-البذر:

يتمّ البذر بالنّسبة للبرسم والفصة والحلبة والترمس على خطوط متباعدة بينها بمسافة لا تقل عن 40 صم. و تكون المسافة بين الخطوط المزروعة متباعدة على الأقل 60 صم بالنسبة للسلة والجلبانة العلفية والقرفالة والفصة .

#### ب-العزل:

يجب أن تكون مزارع إنتاج البذور المثبتة الصلوحية معزولة عن أيّ حقل آخر من نفس النوع بمسافة لا تقل عن 300 متر بالنسبة للبقوليات العلفية الملقحة ذاتيا و 100 متر للملقحة خلطيا.

### ج-الحصاد:

يجب أن يتمّ الحصاد في مرحلة ملائمة من النّضج تسمح بضمان إنبات متجانس للجيل الموالي. إضافة إلى ذلك يجب على الفلاح المكثّر أن يحرص على أن تكون المعدات المستعملة للحصاد تمّ تنظيفها بصفة جيدة. ويجب استعمال أكياس جديدة. ويجب أن تكون الحصص معرّفة.

#### 4-4- حالة الزرع:

يجب أن تكون الحالة الزراعية لمجمل القطعة في وضعية تمكن من القيام بتدوين ملاحظات و تحقيق مردود مرتقب ملائم.  
ويمثل تواجد الأمراض التي تقلل من قيمة البذرة أو المنقولة بواسطتها سببا للرفض.  
ويكون تواجد الهالوك أو الحامول في قطعة إكثار سببا في رفض القطعة.

#### 5- مراقبة الزراعات والحصص:

##### 5-1- التنظيم:

تخضع البذور الأساسية و البذور مثبتة الصلوحية المعدة للإنتاج و الإتجار إلى تصديق رسمي. و يتضمن سياق التصديق المراحل التالية:

-مطلب تصديق

-مراقبة الزراعات

-مراقبة الحصص

-المراقبة اللاحقة

تخضع البذور العادية إلى مراقبة الحصص و المراقبة اللاحقة فقط.

#### 5-2- مراقبة الزراعات:

##### 5-2-1- تنظيم الزيارات:

تراقب البذور الأساسية و البذور مثبتة الصلوحية للبقوليات العلفية و الرعوية في الحقل 3 مرّات على الأقل:

-يتم إجراء الزيارة الأولى بين انطلاق نموّ النبات و الإزهار

والغاية منها التثبت من عملية البذر و من الحصول على الأبعاد الجغرافية للقطعة (GPS).

-يتم إجراء الزيارة الثانية عند الإزهار و الغاية منها التثبت من هويّة الحصّة و نقاوة الصنف و الحالة الزراعيّة و الحالة الصحيّة.

-يتم إجراء الزيارة الثالثة عند نضج المحصول والغاية منها التثبت من الحالة الصحيّة و نقاوة الصنف.

يتمّ إعلام المعني بالأمر بنتيجة مراقبة الزراعات بعد انتهاء الزيارات بواسطة بيان معاينة فنيّة ينصّ على قبول أو رفض الحقل.

#### 5-2-2 حالة الزراعة:

يجب أن تكون حقول الإنتاج خالية بما فيه الكفاية من النباتات الطفيلية والتي من شأنها أن تعدي الزراعة ب:

-الحبات التي يصعب التخلص منها

-التلقيح المتقاطع

-الأمراض المنتقلة عن طريق بذور النباتات الطفيلية

#### 5-2-3 وجود شوائب متعلّقة بالصنف:

يجب أن لا تحتوي مزارع إكثار البقوليات العلفية و الرعيّة على نباتات من أصناف أخرى إلا في حدود النسب التالية:

1- % بالنسبة للبذور الأساسيّة

3- % بالنسبة للبذور مثبتة الصلوحية

#### 5-2-4 وجود شوائب نوعية:

يقصد بالتلوثات النوعية الأنواع المشار إليها بالجدول في الملحق عدد 1 الذي يبين أيضا مختلف النسب المسموح بها حسب الصنف ودرجة البذور.

### 3-5 مراقبة الحصى:

تخضع البذور المقبولة في المراقبة الحقلية دون سواها لمراقبة الحصى.

ويتم أخذ العينات لتحليلها بالمخبر من قبل الأعوان المؤهلين لذلك بعد تكييف البذور طبقا للقواعد التي تحددها المنظمة العالمية لتجارب البذور.

ولا يجوز أن تتجاوز كل حصة:

النوع	البذور الأساسية (قنطار)	البذور المثبتة الصلوحية (قنطار)	البذور العادية (قنطار)
الفصة والسلة والبرسم والحلبة	50	100	100
الترمس والقرفالة والجلبانة العلفية والفصة	250	250	250

يقصد بحصة البذور، كمية من الحبات متجانسة فيما يخص الهوية والقدرة الإنباتية وتكون الحصة متأتية من نفس الحقل.

ويجب أن تبين تحاليل المخبر أن خاصيات الجودة بالنسبة لحصى البذور الأساسية و البذور مثبتة الصلوحية هي في الحدود التي يضبطها الملحقان عدد 2 و 3 .

وفي حالة استجابة حصى بذور البقوليات العلفية و الرعوية من درجة البذور الأساسية أو البذور مثبتة الصلوحية إلى المواصفات الحالية لمراقبة الحصى، تسلّم شهادة تحاليل و أختام إلى المكثرو. و تبقى هذه الشهادة صالحة لمدة سنة.

وفي حالة عدم توفر أحد الشروط، يقع رفض تثبيت الحصة أو تنزيلها إلى درجة أقل.

#### 4-5 العنونة واللف :

لا يمكن الاتجار في بذور البقوليات العلفية و الرعوية بجميع درجاتها إلا في أكياس مغلقة حاملة للصيقة ذات لون:

-أبيض بالنسبة للبذور الأساسية

-أزرق بالنسبة للبذور (SC)

-أصفر داكن بالنسبة للبذور العادية

و يجب أن تحمل للصيقة البيانات التالية:

-إسم المكثر ومقره الاجتماعي وعنوانه

-النوع

-الصف

-الدرجة

-سنة الحصاد

-الوزن الصافي

-رقم الحصة

-الملون و مادة المداواة

#### 6-المراقبة اللاحقة :

تخضع الخاصيات المتعلقة بهوية ونقاوة الصف للبذور الأساسية والبذور المثبتة الصلوحية والبذور العادية إلى مراقبة رسمية لاحقة عن طريق السبر تقوم بها السلطة المختصة و تعرف كل حصة بواسطة رقم مراقبة.

#### 7-البذور الموردة :

تنطبق الشروط المنصوص عليها بهذه المواصفات الفنية على البذور الموردة التي تخضع لعمليات المراقبة بنقاط العبور ورفع العينات الضرورية للتحليل .